

مدونة سلوك عمل مجالس الظل النسوية

القيادة التحويلية من أجل تعزيز المشاركة السياسية للنساء



إعداد: جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية





مدونة سلوك عمل مجالس الظل النسوية

القيادة التحويلية من أجل تعزيز المشاركة السياسية للنساء

الطبعة الأولى

2021

إعداد

محمود يوسف الفقي

جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية

التعريفات

لغايات هذه المدونة تعتمد التعريفات الواردة في قانون الهيئات المحلية الفلسطينية رقم (1) لسنة 1997 للألفاظ والعبارات الواردة بها مع مراعاة المعاني المخصصة للعبارات والكلمات الواردة على النحو التالي:

مدونة السلوك: هي عبارة عن مجموعة مبادئ ومعايير ارشادية لأخاليقيات وقيم وسلوكيات العمل تهدف إلى مساعدة أعضاء مجالس الظل بالقيام بمهامهم ومسؤولياتهم بنزاهة وشفافية وصولاً إلى ذلك المستوى الرفيع الذي يتوقعه المواطن/ة.

مجلس الظل: هو عبارة عن جسم طوعي مستقل يضم في عضويته عدد من النساء الفاعلات في مواقعهن المحلية ويهدف إلى تشجيع النساء على المساهمة في تنمية مجتمعاتهن المحلية من خلال دعم عضوات المجالس المحلية، وتفعيل المراقبة على سياسات هذه المجالس من منظور النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى المساهمة في إعداد قيادات نسوية في مجال الحكم المحلي، وكسر النظرة النمطية حول أدوار النساء الفلسطينيات.

الجمعية: جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية.

السلطة: السلطة الوطنية الفلسطينية.

القيم: مجموعة المبادئ المشتقة التي توجه الحكم لما هو جيد ومناسب.

المال العام: النقد المتداول والأصول الثابتة المملوكة للدولة المنقولة والغير منقولة واللوازم والعهد المسلمة للعضوة والأمانات والمال المملوك للغير من المتعاملين/ات مع مجلس الظل.

أخاليقيات عضوة مجلس الظل: هو قيام عضوة مجلس الظل بأداء واجباتها بأمانة ونزاهة وموضوعية والعمل باستمرار على تحقيق أهداف مجلس الظل الذي تنتمي إليه، وأن تكون ممارستها في حدود الصلاحيات المخولة لها وأن تؤدي عملها بحسن نية متجردة من سوء القصد أو الإهمال أو مخالفة القوانين أو الضرر بالمصلحة العامة لتحقيق مصلحة خاصة لها أو للغير.

الشفافية: الوضوح والعينية في الإجراءات والغايات والأهداف في تأدية العضوة لدورها.

النزاهة: هي منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل.

المسائلة: وجود آليات لتقديم التقارير حول استخدام الموارد المتوفرة وتحمل المسؤولية عن قراراتهم أو عن الإخفاق في تحقيق الأهداف.

تضارب المصالح: أي إجراء أو وضع تتأثر فيه موضوعية و استقلالية قرار العضوة بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تنحرف فيه المصلحة العامة لصالح المصلحة الشخصية.

الفساد: هي الأعمال التي تعتبر فسادا وفقا لقانون مكافحة الفساد المعدل رقم (1) لسنة 2005.

المحسوبية والواسطة: اتخاذ العضوة قرارا أو تدخلا لصالح شخص أو جهة غير مستحقة أو تفضيلها على غيرها لاعتبارات غير مهنية كالانتماء الحزبي أو العائلي أو الديني أو الجهوي للحصول على منفعة مادية أو معنوية.

المساواة والشمول: تعني عدم التمييز من حيث النوع الاجتماعي، أو اللون أو العرق أو الدين، وأن يعامل الأشخاص أو المجموعات سواء كانوا من المستفيدين/ات أو من العضوات على أنهم/ن سواسية تحت مظلة تكافؤ الفرص.

المشاركة: مشاركة كافة الأطراف ذات العلاقة بعمل مجلس الظل في عملية صنع القرار سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، بكل ما يخص عمل مجلس الظل.

عن جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية:

تأسست جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية عام 1981، وهي مؤسسة نسوية، جماهيرية، تنموية، حقوقية، تعليمية، تسهم في تطوير نضال النساء بأبعاده الوطنية والاجتماعية والتنموية. تؤمن الجمعية أن تحرير النساء يرتبط ارتباطاً وثيقاً بإنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلسطينية مدنية ديمقراطية كاملة السيادة. ويغطي نشاط جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية جميع محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة، وهي عضو فاعل في العديد من الشبكات والائتلافات المحلية والإقليمية والدولية.

تعتبر جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية أن حقوق النساء جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، وتستند للعديد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية والمرجعيات المحلية. وتدرك الجمعية أن قضايا المرأة هي بالضرورة قضايا سياسية واقتصادية واجتماعية، وعليه فإن تحقيق حرية النساء وتنميتهن على قاعدة حقوق المواطنة الكاملة مرتبط بتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي والديمقراطي على مستوى المجتمع.

يقع المقر الرئيس للجمعية في مدينة رام الله، ولها عدة فروع في كل من نابلس، جنين، طولكرم، بيت لحم، غزة ويطا جنوب مدينة الخليل. تسعى جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية إلى المساهمة في إقامة مجتمع فلسطيني حر وديمقراطي يقوم على المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

تهدف جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية إلى المساهمة في إحقاق المساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك من خلال تمكين النساء وتشجيع مشاركتهن في الميادين السياسية والاقتصادية والحقوق المدنية ومشاركتهن في النضال الوطني من أجل التحرر وإنهاء الاحتلال، بالإضافة إلى الإسهام في العملية التنموية وتسهيل وصول المرأة إلى العدالة عبر مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي وتوفير الدعم النفسي الاجتماعي للنساء والفتيات.

المقدمة

النشأة والأهداف

تبذل جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية قصارى جهدها لتقوية النساء الفلسطينيات وتعزيز مشاركتهن على كافة الأصعدة بما فيها تعزيز دورهن في المشاركة السياسية ومراكز صنع القرار، فرغم المشاركة الفاعلة للنساء الفلسطينيات على طول مراحل النضال الوطني الفلسطيني، ورغم الأدوار والتضحيات الجمة التي قدمتها النساء، إلا أن حجم وفعالية هذه المشاركة لم ينعكس بصورة كبيرة على تمثيلهن في مراكز صنع القرار، فرغم انضمام فلسطين المحتلة للعديد من الاتفاقيات الدولية وعلى رأسها اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة ورغم ما جاء في وثيقة الاستقلال والقانون الأساسي الفلسطيني للذان ينصان على مبدأ المساواة، لا زالت النساء الفلسطينيات تعاني من التمييز بسبب الثقافة المجتمعية النمطية السائدة اتجاه المرأة، وضعف الإرادة السياسية لصانع القرار الفلسطيني لترجمة التزامات دولة فلسطين المحتلة إلى خطوات عملية تتمثل في رفع التمييز عن النساء من خلال إقرار قوانين مبنية على مساواة النوع الاجتماعي، وتبني إجراءات وسياسات تؤسس لثقافة مجتمعية تنظر باحترام وتقدير لأدوار النساء.

يعتبر تشجيع النساء على تنظيم أنفسهن ضمن هياكل وأجسام متنوعة تعكس قضاياهن وتفتح أمامهن الفرص للدفاع عن هذه القضايا، من أهم التوجهات التي تعتمدها جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية ضمن عملها الاستراتيجي، وذلك بهدف تواصل النضال لمناهضة التمييز والإقصاء الذي تتعرض له النساء.

وضمن هذا الإطار، ولقناعة الجمعية بأهمية دور النساء في إحداث التغيير المجتمعي بأنفسهن، فقد تميزت جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية في إطلاق فكرة مجالس الظل، حيث تمكنت لغاية نهاية عام 2020 من تشكيل 83 مجالس ظل موزعة على 83 موقع في الضفة وقطاع غزة، وهي فكرة رائدة تميزت بها الجمعية بهدف تشجيع النساء على المساهمة في تنمية مجتمعاتهن المحلية من خلال دعم عضوات المجالس المحلية، وتفعيل المراقبة على سياسات هذه المجالس من منظور النوع الاجتماعي، بالإضافة إلى المساهمة في إعداد قيادات نسوية في مجال الحكم المحلي، وكسر النظرة النمطية حول أدوار النساء الفلسطينيات.

وتأتي مجالس الظل كامتداد للنضال النسوي لتمكين وتمثيل النساء في كافة المواقع، وجاء هذا العمل مبكراً لدمج النساء في اللجان المعنية لإدارة الهيئات المحلية فترة التسعينات، وفيما بعد للتهيئة لانتخابات ديمقراطية وتدريب النساء من أجل المشاركة فيها. شكلت هذه المجالس إطاراً لتعزيز القدرات المعرفية ورفع الوعي بين النساء بحقوقهن وربط النضالات النسوية بالتحول الديمقراطي.

قامت المجالس بمراقبة عمل الهيئات المحلية والخروقات التي تمس حقوق العضوات المنتخبات والتدخل لتغيير أو تعديل القرارات والسياسات غير الملتزمة بمنظور النوع الاجتماعي، ودعم عدد أكبر من النساء للترشح والتواصل بين العضوات وبين النساء، وقامت مجالس الظل أيضاً بالعمل على تغطية بعض الفجوات التنموية التي لا تحققها الهيئات المحلية. كما استطاعت مجالس الظل أن تلعب دوراً رئيسياً في

تشجيع النساء على الترشح والانتخاب للمجالس المحلية في الأعوام 2004-2005 و2012 و2017، بالإضافة إلى تحقيق العديد من الانجازات من خلال المشاركة في التخطيط مع المجالس المحلية وعكس احتياجات النساء في هذه المجالس، و نتيجة لتراكم التجارب الناجحة في العديد من مواقع مجالس الظل، استطاعت النساء التأثير على رؤساء المجالس المحلية، حيث تم توفير مقرات المجالس لعقد الاجتماعات في العديد من المواقع التي تشكلت فيها مجالس الظل، كما تم الضغط على الهيئات المحلية من قبل النساء والعضوات من اجل دمج النساء في المشاريع التشغيلية الطارئة والعادية بعدما كانت مقتصرة على الرجال، كما فتحت الآفاق للتعرف على المصادر المحلية والخارجية للاستفادة من هذه المصادر، كما لعبت مجالس الظل دورا في ضمان التواصل ما بين أعضاء وعضوات المجالس المحلية والمجتمع المحلي. ومن الجدير ذكره أن جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية كانت قد تقدمت لمسابقة جائزة منارة عام 2016 التي نظمها التعاون الألماني وفازت بها، حيث قدمت مجالس الظل كنموذج ناجح وتجربة رائدة ضمن موضوع المشاركة السياسية، مما يدل على الدور الطبيعي لمجالس الظل.

الغاية من مدونة سلوك مجالس الظل في الحكم المحلي

عملت مجالس الظل بالدرجة الأولى على تلبية حاجات عملية للنساء، إلا أنها أيضا أسست لتجربة يتم البناء عليها من اجل تلبية حاجات إستراتيجية طويلة الأمد للنساء كونها أجسام مجتمعية طوعية قائمة على العمل الجماعي والتشاركية، وتشكل حاضنة لتعزيز مشاركة النساء في الحياة العامة، وفي ظل التجارب الناجحة التي خاضتها مجالس الظل في مختلف المواقع، تطمح جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية من خلال هذه المدونة إلى تطوير عمل مجالس الظل كأجسام وهيكل منظمة تضم في عضويتها قيادات نسوية فاعلة تصبح مرجعا أساسيا في تحديد ملامح المستقبل لمجتمعاتهن المحلية.

تتميز مجالس الظل بمنهجها القائم على المجتمع والقريب من العضوات والنساء في مواقعهن مع التركيز على الجانب التمكيني والتنموي من منظور النوع الاجتماعي، خاصة وأن مجالس الظل، ورغم النجاحات التي حققتها، لا زالت تواجه العديد من التحديات والصعوبات في بعض المواقع نتيجة العديد من العوامل، من أبرزها الثقافة المجتمعية والعشائرية والقبلية، وكذلك حالة التجاذبات السياسية والانقسام الداخلي الذي عكس نفسه على عمل مختلف الهيئات بما فيها مجالس الظل وبالضرورة على النساء.

تعتبر مدونات السلوك هي من الأدوات التنظيمية والمعيارية التي يمكن اعتمادها لضمان تحقيق الممارسة الفضلى عبر مبادئ ومعايير أخلاقيات العمل في النواحي المالية والإدارية والفنية والسلوكية لجميع القطاعات الأهلية والعامة والخاصة، وعليه فإن جل ما تسعى له هذه المدونة هو أن يأتي أداء عضوة مجلس الظل في إطار منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية الواجب مراعاتها أثناء قيامهم بمهامهم، والتي تحكم سلوكهم المهني والإنساني، وبما ينعكس إيجاباً على النساء في المجتمع المحلي.

الفصل الأول

التسمية والمشمولات بالمدونة و الأهداف والقيم

المادة (1) التسمية:

تسمى هذه المدونة مدونة سلوك عضوات مجالس الظل.

المادة (2) المشمولات بأحكام المدونة:

تسري بنود هذه المدونة على كل عضوات مجالس الظل اللواتي تم انتخابهن لغاية تمثيل النساء واللواتي انضممن طوعاً لهذه المجالس، إيماناً منهن بأهمية تطوير المنظومة التشريعية والسياساتية لتصبح أكثر تعزيزاً لمفهوم النوع الاجتماعي في الحكم المحلي وتطوير بيئة حامية ومتضمنة للعدالة والمساواة دون تمييز.

المادة (3) الأهداف:

- رفع الوعي لعضوة مجلس الظل من خلال إلمامها بالحقوق والواجبات و قواعد السلوك التي نصت عليها مدونة سلوك عمل مجالس الظل وسائر التشريعات النافذة ذات العلاقة.
- ترسيخ مبادئ وقيم عضوات مجالس الظل لتمثيل المجتمع المحلي وتعزيز ممارستها لتلك القيم والالتزام بها.
- المساهمة في تعزيز ثقة المواطن ومتلقي الخدمة بالمجالس المحلية والبلدية.
- تعزيز دور عضوات مجالس الظل من خلال تنفيذ المهمات بكفاءة و فاعلية.
- تعزيز رضا عضوات مجالس الظل عن فاعلية وأهمية دورهن في دعم عضوات المجالس المحلية.

المادة (4) قيم عضوات مجلس الظل:

- ينبغي على العضوة المنتخبة في مجلس الظل أثناء قيامها بالأعمال والمهام الموكلة لها مراعاة القيم التالية :
- العدالة، تكافؤ الفرص، الشفافية، المساءلة، النزاهة، المهنية، الفاعلية، الولاء للوطن، التحفيز والتميز.
 - الحيادية والبعد عن التجاذبات السياسية.
 - الجدارة والاستحقاق.
 - المساواة وعدم التمييز بصرف النظر عن العرق أو الجنس أو الدين أو المعتقد أو العمر.
 - احترام حقوق المرأة والأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز ثقافة النوع الاجتماعي.
 - احترام الكرامة الإنسانية و تقدير قيمة الفرد.

الفصل الثاني

قواعد السلوك في عضوية مجلس الظل

المادة (5) الالتزام بالمواثيق والقوانين:

تلتزم مجالس الظل بجميع القوانين الفلسطينية بما يضمن سيادة القانون في كافة المجالس، بما فيها:

- وثيقة إعلان الاستقلال الفلسطينية الصادرة بتاريخ 1988/11/15.
- القانون الأساسي الفلسطيني المُقر في التاسع والعشرين من أيار من عام 2002.
- قانون العمل الفلسطيني رقم 7 لعام 2000.
- قانون حقوق المعاقين رقم 4 لعام 1999.

تلتزم مجالس الظل بالمبادئ والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الانسان وبالأخص:

- الاعلان العالمي لحقوق الانسان.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اتفاقية حقوق الطفل.
- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- الميثاق العالمي حول حقوق المعاقين (أو ذوي الاحتياجات الخاصة).

المادة (6) واجبات العضوة ومسؤولياتها العامة:

- أداء واجبات العضوية ومهامها الموكلة إليها متوخية الأمانة والنزاهة والدقة والمهنية والتجرد من المصالح، وأن تعمل على خدمة أهداف وغايات مجلس الظل الذي تنتمي إليه وتحقيق المصلحة العامة دون سواها.
- تكريس الوقت للقيام بمهام وواجبات عضويتها في مجلس الظل ومراعاة مصلحة هذه العضوية وحسن سيرها واستمرارها، وذلك في استخدام حقها في التحري وتلمس احتياجات النساء وتبنيها وطرحها ومناقشتها مع عضوات المجلس المحلي المنتخبات ودعمهن للمطالبة بهذه الاحتياجات بالصورة القانونية السليمة.
- السعي الدائم لتحسين أداء عضوة مجلس الظل وتطوير قدراتها المهنية والاطلاع على آخر المستجدات في عملها وعمل المجلس المحلي في موقعها والقيام بتقديم المقترحات التي من شأنها تحسين أساليب العمل ورفع مستوى أداء عضوات المجلس المحلي المنتخبات والمساعدة في توفير بيئة آمنة وصحية للنساء في ذلك الموقع.
- المحافظة على نظافة المكان المقرر لممارسة نشاط عضوات مجلس الظل والمنافع الملحقة به بالإضافة إلى العناية بالمعدات والأجهزة وغيرها من الممتلكات.
- احترام الأدوار المنوطة بعضوات مجلس الظل ومراعاة آليات الاتصال والتواصل الفعال ما بين العضوات.

- الالتزام بأصول اللباقة والاحترام في التعامل اليومي بين عضوات مجلس الظل والابتعاد عن أي تصرف أو فعل أو التلفظ بكل ما من شأنه التشهير أو الذم أو القدح أو الإساءة للسمعة.
- احترام معتقدات الآخرين الدينية والإنسانية والسياسية والامتناع عن التلفظ بألفاظ نابية تخدش الحياء العام أو تسئ للآخرين بأي شكل من الأشكال.

المادة (7) واجبات عضوة مجلس الظل ومسؤولياتها في التعامل مع النساء والمجتمع المحلي:

- احترام حقوق ومصالح الآخرين دون استثناء والتعامل مع الجمهور باحترام ولباقة وحياد وتجرد وموضوعية دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو المعتقدات الدينية أو السياسية أو الوضع الاجتماعي أو السن أو الوضع الجسماني أو أي شكل من أشكال التمييز.
- تلمس احتياجات النساء ونقلها وإيصالها بدقة لعضوات المجلس المحلي المنتخبات ومتابعة الاستفسارات والشكاوى التي ترفعها نساء البلدة بدقة وسرعة وموضوعية.
- إعطاء الأولوية لقضايا النساء ذوي الإعاقة والتواصل مع المجلس المحلي للاستجابة لقضاياهن وحاجاتهن.
- التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية المتعلقة بالنساء والأفراد الذين يتعاملوا معهم بسرية تامة واحترام للخصوصية.
- الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على ثقة النساء خاصة والجمهور عامة بمجلس الظل.
- اطلاع مسؤولها المباشر فوراً عن أي إشكالية أو اهانة تتعرض لها عضوة مجلس الظل بسبب قيامها بمهامها من قبل الغير بما يحفظ لها كرامتها واحترامها.

المادة (8) واجبات عضوة مجلس الظل ومسؤولياتها في التعامل مع عضوات المجلس المنتخبات:

- القيام بمهامها حسب ما هو وارد في هذه المدونة بالإضافة إلى أية مهام أو تعليمات من شأنها أن تقوي وتدعم دور العضوات المنتخبات وتعزز من أدائهن فيما يخدم مصالح النساء خاصة ومصلحة البلد عامة.
- إذا كان التعاون بين عضوات المجالس المحلية وعضوات مجلس الظل مخالف للتشريعات النافذة وأخلاقيات تمثيل النساء خاصة والجمهور عامة، فعلى عضوة مجلس الظل أن تعلم وزارة الحكم المحلي خطياً عن المخالفة الحاصلة بعد أن تناقش المشكلة مع عضوات المجلس.
- التواصل الفعال والإيجابي مع عضوات المجلس المحلي المنتخبات والتعامل معهن باحترام وتزويدهن بالرأي والمشورة والمعلومات.
- اطلاع عضوات المجلس البلدي المنتخبات الجدد وبشكل كامل ودقيق على المواضيع والوثائق ذات العلاقة لضمان استمرارية العمل وديمومة متابعة احتياجات النساء ودعم العضوات.

المادة (9) واجبات عضوة مجلس الظل في التعامل مع باقي عضوات مجلس الظل:

- التعامل باحترام ولباقة وصدق مع زميلاتهن، والمحافظة على علاقات سليمة وودية معهن دون تمييز والحرص على احترام خصوصياتهن وتجنب تشويه سمعة أي منهن أو اقتراف ما يمكن أن يؤثر سلباً عليهن.

- التعاون مع باقي العضوات الزميلات ومشاركتهن الاراء بمهنية وموضوعية عالية وتقديم المساعدة لهن حيثما أمكن لحل المشكلات وتذليل العقبات التي تواجههن والحرص على نشر الاتجاهات الايجابية بين العضوات للارتقاء بالأداء العام لعمل مجلس الظل وتحسين أداءه.
- التزام عضوة مجلس الظل بما ورد في مدونة سلوك مجالس الظل.

المادة (10) واجبات عضوات مجلس الظل تجاه النساء اللواتي يمثلنهن في وحدة الحكم المحلي:

- أن يكون تمثيل عضوات مجلس الظل للنساء في وحدة الحكم المحلي متفق مع التشريعات السارية
- على العضوات تمكين النساء ومساعدتهن من الحصول على حقوقهن وفق التشريعات النافذة بأسهل السبل واقصرها ما دمن مستحقات لها.
- العمل على تنمية قدرات النساء وتحفيزهن على تحسين أدائهن وأن يكن قدوة حسنة للنساء خاصة و للجمهور عامة بالعمل على الالتزام بالقوانين والأنظمة و التعليمات النافذة.
- نقل الخبرة والمعرفة التي اكتسبها الى النساء في وحدة الحكم المحلي وتشجيعهن على زيادة تبادل المعلومات ونقل المعرفة فيما بينهن.
- احترام حقوق النساء والتعامل معهن بمهنية ومراعاة قيم تمثيل النساء في الحكم المحلي ومجالس الظل الواردة في هذه المدونة.

الفصل الثالث

تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد

المادة (11) تضارب المصالح

عضوية مجلس الظل أمانة يتوجب على العضوة ان توليها كل اهتمام ورعاية وأن تبذل كل جهد ممكن للقيام بتمثيل النساء على أكمل وجه، وعليها أن تغلب مصلحة النساء في وحدة الحكم المحلي على أي مصالح خاصة حال تقاطعها مع مصلحة ونزاهة هذا التمثيل ولضمان ذلك، على عضوه مجلس الظل الالتزام بما يلي :

- الامتناع عن القيام بأي نشاط من شأنه أن يؤدي إلى نشوء تضارب حقيقي أو ظاهري أو محتمل بين مصلحتها الشخصية من جهة ومسؤولية تمثيلها للنساء ودعمها لعضوات المجلس المحلي المنتخبات من جهة أخرى.
- الامتناع عن القيام بأي نشاط لا يتناسب مع تمثيلها الموضوعي والمتجرد للنساء أو يمكن ان يؤدي الى معاملة تفضيلية لأشخاص طبيعيين أو اعتباريين في تعاملاتهم مع عضوات مجلس الظل أو عضوات المجلس البلدي المنتخبات أو يسئ لسمعتهم وثقة المواطنين فيهن.
- عدم استخدام عضوية مجلس الظل بصورة مباشرة أو غير مباشرة للحصول على مكاسب مالية أو أي شئ ذا قيمة لمصلحة خاصة.
- عدم قبول العضوة لأي انتساب آخر يحتمل وجود تضارب لمبادئ تمثيل النساء ودعمهن في الحكم المحلي حسب ما هو وارد في هذه المدونة.
- عدم جواز اكتساب أي امتيازات في الخدمات نتيجة عضوية مجلس الظل.

المادة (12) قبول أو طلب الهدايا:

يحظر على عضوة مجلس الظل قبول الهدايا وكل ما له قيمة مادية مباشرة أو غير مباشرة، من شأنها وضعها موضع شبهة مقابل تمثيلها للنساء.

المادة (13) النزاهة والشفافية:

- ينبغي أن يستند الدور الذي تؤديه عضوة مجلس الظل الى ايمانها بحقوق المرأة التي تضمن لها العيش بكرامة بعيدا عن الخوف والاستغلال من خلال اطلاعها على القوانين والاتفاقيات الدولية التي تتعلق بهذا الشأن.
- على العضوة من خلال أدائها لدورها ان تحترم انسانية و كرامة و خصوصية المواطنين عامة والنساء خاصة.
- لا يجوز لعضوة مجلس الظل ان تقوم بمعاملات تفضيلية لفئة أو لشخص على حساب فئة أو شخص آخر بدون وجود قانون أو نظام يجيز ذلك.
- تعتبر الوثائق والمستندات والمعلومات الرسمية أو الشخصية التي تطلع عليها عضوة مجلس الظل بحكم تمثيلها للنساء ودعمها لعضوات المجلس المحلي المنتخبات سرية ما لم يجيز القانون لها الإفصاح عنها.

- لا يجوز لعضوة مجلس الظل الإدلاء بأي تعليق أو مداخلة تتعلق بمواضيع ما زالت قيد الدراسة أو المداولة لدى المجلس البلدي ما لم يكن مصرح لها بذلك من قبل ذلك المجلس.
- ستعارض عضوة مجلس الظل ولن تكون طرفاً مشاركاً في الأفعال الخاطئة، الفساد، الرشوة، وأية تعاملات مالية غير صحيحة، كما ستلتزم باتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاربة هذه الأفعال.

المادة (14) حل الخلافات:

تلتزم عضوة مجلس الظل الموقعة على هذه المدونة باللجوء الى الوساطة والتحكيم بالدرجة الأولى، لحل الخلافات فيما بين مجالس الظل والهيئات المحلية، أو داخل المجلس الواحد، أو على صعيد مشاكل العمل. ولهذه الغاية يشارك الموقعات في انتخاب لجنة تحكيم مهمتها تقبل الشكاوى والتوسط في حلها، وفق نظام خاص يوضع لهذه الغاية، بما يحافظ على استقلالية كل مجلس ويحافظ على خصوصياته.

المادة (15) التنسيق والتشبيك:

تلتزم عضوة مجلس الظل بتطوير روح التشبيك، والتنسيق، والتعاون والاتصال والشراسة المبنية على الرؤى المشتركة مع أصحاب العلاقة، وتحقيق التكاملية وتجنب ازدواجية العمل والاستخدام الأمثل للطاقات والموارد والشراسة في التخطيط والتنفيذ، وأن تكون الأطراف المعنية مستعدة لمساندة بعضها البعض.

كما تلتزم عضوة مجلس الظل بإجراء المشاورات الضرورية بين أصحاب العلاقة وخاصة عندما يتعلق الأمر بالأمور المشتركة أو نفس الفئات المجتمعية أو في التمثيل، وذلك بهدف وجود تمثيل عادل للآراء في الحدث والتقليل من المنافسة، وازدواجية العمل وزيادة الكفاءة في استغلال الموارد.

المادة (16) المشاركة:

تلتزم عضوة مجلس الظل بتطبيق مبدأ المشاركة من أجل تشجيع العمل التطوعي والمساهمات المجتمعية ولتسهيل عملية نقل المعلومات والخبرات بين مختلف الأطراف ذات العلاقة، كما تلتزم العضوات بأن تجرى عملية مشاركة وتشاور مستمرة مع أصحاب العلاقة خاصة فيما يتعلق بتغيير سياساتها، منهجياتها، اتجاهاتها، ونطاق عملها.

كما تلتزم العضوات بأن تجرى مشاورات مستمرة مع المستفيدين/ات في الأمور التي تؤثر عليهم من أجل خلق ثقافة التشاور داخل المجتمع، وصولاً الى تثبيت عملية التواصل والشفافية، ولضمان مشاركة أصحاب العلاقة من أطراف المجتمع. كما وتلتزم العضوات بمشاركة المستفيدين/ات من المجتمعات المحلية في عملية تصميم ومراقبة وتقييم الأنشطة المنفذة.

تعهد

أقر بأنني قد قرأت مدونة السلوك وأخلاقيات تمثيل النساء في مجالس الظل، وبأنني فهمت واجباتي وحقوقني، وأتعهد كعضوة مجلس ظل أو من بحقوق النساء بالتقيد بكافة القيم وقواعد السلوك في هذه المدونة.

وفي حال وجود تضارب بين مصالحني الخاصة وأخلاقيات هذا التمثيل أو امكانية حدوث تضارب في المصالح، فإنني أتعهد بعدم تقديم مصلحة الخاصة على المصلحة العامة.

كما أنني أقر أنه ليس لدي أي نشاط أو أعمال خاصة يتوجب على الإفصاح عنها، وأن وجدت هذه الأعمال مستقبلاً فإنها لن تتعارض مع تمثيلي للنساء ودعمي لعضوات المجلس البلدي المنتخبات وأنني على وعي تام بأن إخلالي بأي بند أو التزام وارد في هذه المدونة سيقصيني من ممارسة دوري المجتمعي في هذه العضوية.

وعلى ذلك أوقع حسب الأصول:

اسم عضوة مجلس الظل:

المجلس البلدي:

التاريخ: / / 20 م.

التوقيع: